

Distr.: General
4 December 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ٣ (ب) من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين

تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيسة: السيدة ه. إيليزابيث تومسون (بربادوس)

- ١ - قامت الجمعية العامة، في جلستها العامة الأولى المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، وفقاً للمادة ٢٨ من نظامها الداخلي، بتعيين لجنة لوثائق التفويض لدورتها الرابعة والسبعين تتألف من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، وأوروغواي، وبربادوس، وبوتسوانا، وسان مارينو، والصين، وموريشيوس، ونيبال، والولايات المتحدة الأمريكية.
- ٢ - عقدت لجنة وثائق التفويض جلسة واحدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.
- ٣ - وانتُخبت بالإجماع الممثلة الدائمة لبربادوس لدى الأمم المتحدة، ه. إيليزابيث تومسون، رئيسة للجنة.
- ٤ - وكانت معروضة على اللجنة مذكرة من الأمين العام مؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ تتعلق بوثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء في دورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين.
- ٥ - وحسبما ذُكر في الفقرة ١ من مذكرة الأمين العام، قُدمت وثائق تفويض رسمية صادرة إما عن رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، على نحو ما تقتضيه المادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة، من الدول الأعضاء الـ ١٢٨ التالية في ما يتعلق بممثليها في دورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين: الاتحاد الروسي، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإسواتيني، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأندورا، واندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وآيسلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبحرين، وبربادوس، والبريتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبلير، وبنما، وبوتان، وبوتسوانا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتايلند، وتركمانستان، وترينيداد وتوباغو، وتشيكيا، وتوغو، وتونغا، والجبل الأسود، وجزر البهاما، وجزر سليمان، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة،



الرجاء إعادة استعمال الورق



والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجورجيا، والدانمارك، ودومينيكا، ورومانيا، وزامبيا، وساموا، وسان تومي وبرينسيبي، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، وسري لانكا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنگال، والسويد، وسيشيل، وصربيا، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكابو فيردي، وكازاخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموناكو، وميانمار، وناميبيا، وناورو، والنرويج، والنمسا، ونيجييريا، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

٦ - وحسبما جاء في الفقرة ٢ من مذكرة الأمين العام، فقد تلقى الأمين العام عن طريق نسخة من وثائق التفويض الرسمية موقعة من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، أو عن طريق رسالة خطية أو مذكرة شفوية من البعثة الدائمة المعنية، معلومات من الدول الأعضاء الـ ٦٥ التالية عن تعيين ممثليها في دورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين: إثيوبيا، وأنتيغوا وبربودا، وأيرلندا، وباراغواي، وباراغواي، وبالاو، والبرازيل، وبنغلاديش، وبنن، وبوركينا فاسو، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتركيا، وتشاد، وتوفالو، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجزائر، وجزر القمر، وجزر مارشال، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجيبوتي، ورواندا، وزمبابوي، وسانت كيتس ونيفس، والسلفادور، والسودان، وسورينام، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، والصومال، وغابون، وغامبيا، وغرينادا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وفيت نام، وقطر، وقيرغيزستان، وكمبوديا، وكندا، وكيريباس، وكينيا، وليبيا، وليتوانيا، والمكسيك، وملاوي، وموريشيوس، وموزامبيق، ومقدونيا الشمالية، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ونيبال، والنيجر، ونيوزيلندا، وهاتي، واليابان، واليمن، واليونان.

٧ - واقترحت الرئيسة مشروع القرار التالي لكي تعتمده اللجنة على أساس أن وثائق التفويض الرسمية لممثلي الدول الأعضاء المشار إليها في الفقرة ٦ من هذا التقرير سوف تُرسل إلى الأمين العام في أقرب وقت ممكن:

إن لجنة وثائق التفويض،

وقد فحصت وثائق تفويض الممثلين لدى دورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين،

تقبل وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ من مذكرة الأمين العام.

٨ - واعتمد مشروع القرار الذي اقترحت الرئيسة، بدون تصويت.

٩ - وذكرت ممثلة الولايات المتحدة أنها لا تختلف مع اللجنة في اعتماد القرار إلا فيما يتعلق فقط بقبول وثائق التفويض المقدمة من ممثل مادورو، باسم جمهورية فنزويلا البوليفارية، وذكرت كذلك أن الولايات المتحدة، فيما يتعلق بالمذكرات المعتمدة على اللجنة بشأن دولة بوليفيا المتعددة القوميات، تُدرك

أن المذكرات الدبلوماسية التي تُقدَّم بالشكل المطلوب ستقوم مراسم الأمم المتحدة بتجهيزها خلال السير العادي لأعمالها.

- ١٠ - ثم اقترحت الرئيسة أن توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار بعنوان "وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين" (انظر الفقرة ١٢). واعتمد الاقتراح دون تصويت.
- ١١ - وفي ضوء ما سبق، يُقدَّم هذا التقرير إلى الجمعية العامة.

توصية لجنة وثائق التفويض

- ١٢ - توصي لجنة وثائق التفويض الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الرابعة والسبعين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة وثائق التفويض^(١) والتوصية الواردة فيه،

توافق على تقرير لجنة وثائق التفويض^(١).